

يجوز التطوع بجنس الواجب الموسع مع اتساع الوقت

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم قاعدة تقول يجوز بجنس الواجب الموسع ما شي عشان نخليها في الواجبات. يجوز التطوع جنس الواجب الموسع مع اتساع الوقت - [00:00:00](#)

فاذا فاتك شيء من الواجبات الموسعة انتبهوا لي. فاذا فاتك من الواجبات الموسعة انتبه يا اخ فاذا فاتك شيء من الواجبات الموسعة. افيجوز لك ان تتطوع بجنسه نفلا قبل قضائه يعني فاتك صوم واجب. افيجوز لك ان تتنفل بالصوم قبل قضاء ذلك الواجب. فاتتك صلاة مفروضة - [00:00:20](#)

او يجوز لك ان تتطوع بنوافل الصلاة قبل قضاء المفروضة؟ او لا؟ خلاف طويل بين اهل العلم. جوابه هي القاعدة وهي ان وقت القضاء ينقسم الى قسمين اما ان يكون موسعا يسع للقضاء ولغيره نفلا من جنسه - [00:00:50](#)

واما ان يكون مضيقا فان كان مضيقا فلا يحل لك فلا يحل لك ان تبدأ بشيء غير الواجب فاذا كان عليك خمسة ايام من رمضان ولم يبقى عليك من رمضان الثاني الا خمسة ايام فهل يحل لك ان تتنفل بالصوم في هذه الحالة؟ الجواب لا - [00:01:10](#)

صار الوقت مضيقا. لكن قبل ذلك قبل ذلك يحل لك ان تتنفل. وعلى ذلك الاجابة عن الاشكال في قول عائشة رضي الله عنها كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقصيه الا في شعبان فيقولون هل يتصور ان عائشة - [00:01:31](#)

تترك نوافل الصيام لانها تركت اخرة القضاء فنقول ومن قال لكم انها ما كانت تصوم نوافل الصوم؟ بل كانت ترى جواز فعلها النافلة قبل قضاء العبادة الفائتة من جنسها ما دام الوقت ما دام الوقت موسعا. ما دام الوقت موسعا - [00:01:51](#)

فاذا يجوز لك ان تتنفل بالصوم بما شئت من النوافل قبل ان تقضي ما عليك. فتصوم عشرة ايام تسعة ايام من من ذي الحجة في بدايتها. وتصوم عرفة وعاشوراء والايام البيض - [00:02:11](#)

قبل ان تقضي ما عليك لكن المبادرة بالقضاء افضل. المبادرة بالقضاء افضل. وتقديم القضاء افضل. لانك لو مت وهو في ذمتك فربما تسأل عنه. مع ان الجواز الشرعي ينافي الضمان لكن من باب الاحتياط. حتى لا تنسى. ولا تغفل - [00:02:31](#)

عن هذا الواجب فاذا المبادرة بقضاء الواجب الموسع انما هي فضيلة فقط وليست فريضة. ويجوز لك ان تتنفل بجنسه قبل قضائه ما دام وقته موسعا. اذا دخل عليك وقت صلاة - [00:02:51](#)

الظهر فيجوز لك ان تتنفل القبلي ولا لا؟ وكذلك تصلي نوافل اخرى ما في مشكلة قبل ان تصلي الظهر لكن اذا ما لم يبقى على وقت الظهر ويخرج الا بمقدار اربع ركعات. هنا تعين عليك صلاة الظهر. فاذا قاعدة جميلة جدا واضحة وهي انه - [00:03:08](#)

يجوز ان يتنفل بجنس الواجب الموسع صلاة صلاة صوم صوم بجنس الواجب الموسع قبل قضائه ما دام الوقت ما دام الوقت موسعا. فمتى ما تضايق وقت الواجب فلا يجوز لك التنفل بجنسه لان الوقت تعين - [00:03:28](#)

لادائه هو دون غيره - [00:03:48](#)